**مفاوضات امتياز التنقيب عن النفط: الامتياز البريطاني**

 في عام 1922م/ 1340هـ زار الطبيب البريطاني مان (A. Mann) الملك عبد العزيز في الرياض، وكان في طريقه قد سمع بعض الشائعات التي تتحدث عن وجود طفح نفطي قرب القطيف، فتحدث إلى الملك عبد العزيز عن النفط. ولما عاد إلى لندن أخبر الميجور فرانك هولمز ممثل شركة Eastern & General Syndicate (إيستيرن آند جينيرال سينديكيت) عما رأى. عاد الاثنان معاً سريعاً إلى الرياض وقابلا الملك عبد العزيز وطرحا عليه فكرة الحصول على امتياز التنقيب عن النفط.

 في عام 1923م/ 1341هـ حصل هولمز على حق امتياز التنقيب عن النفط في منطقة الأحساء. اقتضى العقد على أن يحصل الملك عبد العزيز على خُمس الأرباح، وفي المقابل يتعهد الملك عبد العزيز بأن يستغل العوائد المادية لتطوير منطقة الأحساء من خلال إنشاء طرق معبدة للسيارات، وتحسين أساليب الري والخدمات الزراعية، وتوفير الخدمات الصحية. ويعتبر هذا الامتياز الذي حصل عليه هولمز وشركائه التجاريين أول امتياز للتنقيب عن النفط في المناطق الداخلية للجزيرة العربية.

 حُددت منطقة الامتياز بمساحة قدرها 36,000 ميل مربع، وهي المنطقة الواقعة بين حفر الباطن والكويت من الشمال، وحفر الباطن وحرض من الغرب، وحرض وقطر من الجنوب، وساحل الخليج العربي من الشرق. وهذه المنطقة هي التي اكتشفت فيها الشركات الأميركية لاحقاً كميات كبيرة من النفط. وقد مُنح المنقبون في هذه المنطقة ما يلي:

1. الحق المطلق للتصرف بجميع آبار النفط والترسبات النفيسة في باطن الأرض، ويشمل ذلك جميع المعادن والأملاح المعدنية، مع كافة التسهيلات الضرورية، والحقوق والامتيازات شاملة جميع الحقوق على السطح لإقامة المباني والمعدات المطلوبة لاستثمار الامتياز بكفاءة وفعالية.
2. الحق المطلق باستكشاف الإقليم واستغلال المعادن التي توجد فيه، شاملة حق حفر الآبار، وإنشاء خطوط الأنابيب وبناء السكك الحديدية، ومنازل السكن، وإقامة خطوط التلغراف والهاتف، والقيام بجميع الأعمال الضرورية بغرض التنقيب في المنطقة، والحق الحصري بإقامة مصافي النفط، واستغلال أية مياه توجد في المنطقة (بشرط أن يكون للحكومة الحق بصفة دائمة في استخدام هذه التسهيلات، على وجه الخصوص السكك الحديدية والتلغراف) في حالة وجدت الحكومة نفسها في حالة حرب.
3. الاستخدام المجاني لجميع الموانئ والمطارات، ويشمل ذلك الحق في تحسينها وتطويرها، ويتعتين أن يُفهم أن إدارة الجمارك في تلك الموانئ تظل في يد الحكومة التي يبقى علمها هو الوحيد الذي يرفرف فوق الإقليم، وعلى المستثمرين وهم يطورون تلك الموانئ أن يؤمنوا المباني الكبيرة المناسبة لاستخدام إدارة الجمارك.
4. الحرية في البيع والتصدير دون رسوم للتصدير أو رسوم جمركية على أي نفط أو معادن يحتمل العثور عليها، بينما يجب ألا تتدخل الحكومة في الإدارة الداخلية للامتياز، وعلى المستثمرين دفع رسوم استيراد الأطعمة والملابس والبضائع العامة التي يجلبونها إلى البلاد.
5. الإعفاء من جميع المطالب المتعلقة بالميناء من ضرائب وإيجار الأرض.
6. الحق في التخلي عن الحقوق والتسهيلات الناتجة عن حق الامتياز كلياً أو جزئياً أو بيعها لإحدى الشركات البريطانية بشرط ألا تتأثر بناءً على ذلك حقوق ومصالح السلطان.
7. حرية مندوبي المستثمرين داخل السلطنة، الذي سيكونون مسؤولين بالكامل تجاه لندن، وأن يكونوا أحراراً من أي تدخل محلي دون إذن المستثمرين.

 وإلى جانب هذه التسهيلات والامتيازات فقد كان مطلوباً من المستثمرين ما يلي:

1. أن يبدأ العمل في المنطقة المحددة خلال تسعة أشهر من توقيع الاتفاقية بإرسال الخبراء لفحص الأحوال الجيولوجية بغرض اختيار المواقع الملائمة للحفر، وذلك تحت طائلة عقوبة إلغاء الامتياز في حالة فشلهم بالقيام بذلك، ما لم يكن ذلك الفشل بسبب قوة قاهرة. وفي حالة الإلغاء فإن حق الامتياز يصبح لاغياً ولا أثر قانوني له، ولا يكون لأي من الطرفين الحق في رفع دعوى ضد الآخر نتيجة لذلك.
2. في حالة توقف المستثمرين بعد بدء العمليات لمدة سنتين عن الاستمرار في العمل ما لم يكن هناك ظروف قاهرة، فإن شروط الامتياز تعد منتهية، بينما لا يترتب على ذلك إلقاء أي مسؤولية على المستثمرين.
3. يجب على المستثمرين ألا يتدخلوا بأي حال من الأحوال في سياسة مملكة السلطان.
4. التزام المستثمرين بتعيين العمالة المحلية ووضعهم تحت إشراف مسؤوليهم من الأوروبيين أو الآخرين بقدر ما يكون ذلك التوظيف متماشياً مع هدف إنجاح الامتياز، وأن على السلطان وموظفيه المساعدة في إيجاد تلك العمالة، بينما يكون للمستثمرين الحرية في استيراد العمالة الماهرة وغير الماهرة إلى الحد الذي يحتاجون إليه.
5. على المستثمرين أن يدفعوا الأجور المناسبة للعمالة المحلية حسب الترتيبات عند وقت الارتباط بالعمل، وأن يؤمنوا لهم الرعاية الطبية الملائمة والدواء بالمجان أثناء فترة عملهم.
6. يجب ألا تتدخل الحكومة بأي حال من الأحوال في مشاريع وخطط المستثمرين، ويجب أن تؤمن لهم كافة المساعدات والحماية، بينما تكون مسؤولية مندوبي المستثمرين تجاه لندن فقط فيما يتعلق بأي عمل يتولونه أو يتخلون عنه.

 مدة الامتياز ستكون سبعين عاماً، تؤول بانقضائها كافة الأصول المحلية الخاصة بالاستثمار -من المباني بجميع أنواعها، ومواقع التزود بالوقود، والآبار، والمناجم، وخطوط الأنابيب، ومستودعات النفط، ومصافي البترول، والتجهيزات الأخرى إلى الملكية المطلقة للسلطان دون أي مقابل، إلا أنه في حالة رغب المستثمر في إنهاء الامتياز خلال 35 سنة من التوقيع فله الحق في إزالة وأخذ مصانعه ومعداته وآلاته. وبما أن الملك عبد العزيز بحاجة ماسة للسيولة النقدية فقد اشترط تأجير المنطقة التي يغطيها الامتياز بمبلغ 2,000 جنيه ذهب إنجليزي يدفع سنوياً مقدماً.

 بعد أن دفعت شركة Eastern and General Syndicate (إيستيرن آند جينيرال سينديكيت) إيجار السنة الأولى بعد توقيع الاتفاقية في عام 1923م/ 1341هـ، بدأت بتجهيز فريق من المنقبين تحت إشراف جيولوجي سويسري الجنسية. وبعد عام كامل لم يجد هذا الفريق أي دليل على وجود النفط في المنطقة، ورغم ذلك دفع الإنجليز إيجار السنة الثانية واستمرت أعمال الحفر ولكن دون نتائج مشجعة. وحين يئست الشركة من إيجاد النفط حاولت تسويق عقد امتيازها للتنقيب عن النفط في الأحساء لدى شركات النفط الموجودة في المنطقة. ونظراً لعدم وجود أية أدلة على وجود النفط في الأحساء فإن كل الشركات كانت متخوفة من الدخول في هذا العرض المشكوك بأمره.

 وبعد سنتين من دفع الإيجار رغم أنه لم يكن هنالك ما يبشر بنتائج إيجابية اضطرت الشركة للتخلي عن حقوقها فتوقفت عن دفع الإيجار السنوي لمدة سنتين وهي المدة التي نص العقد على أنه في حالة مرور سنتين دون دفع مبلغ الإيجار فإن للملك عبد العزيز الأحقية في إلغاء الامتياز. وبالفعل، ألغى الملك عبد العزيز حق الامتياز في عام 1928م/ 1346هـ.

**المراجع:**

هاري فيلبي: مغامرات النفط العربي، ص103-128.